

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٧٤ لسنة ١٩٦٠

باعتبار مشروع إنشاء استراحة ساحية بمنطقة كفر الزيات  
بجوار الطريق رقم ٨٢ بزمام ناحية كفر الزيات محافظة  
الغربيّة من أعمال المتفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المادتين ٢ ، ٣ من القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن توزيع  
ملكية العقارات للتفعة العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تتعديل بعض الأحكام  
النافذة بتوزيع الملكية للتفعة والإستلاء على العقارات ؛  
وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المتفعة العامة مشروع إنشاء استراحة  
ساحية بمنطقة كفر الزيات بجوار الطريق رقم ٨٢ بزمام ناحية كفر  
الزيات محافظة الغربية، والموضع بيانه ودوفه بالمذكرة والرسم المرافقين .

مادة ٢ — على وزير المواصلات بالإقليم الجنوبي تنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويحمل به  
من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ جمادي الآخرة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٧٥ لسنة ١٩٦٠

في شأن اعتبار مشروع توزيع ملكية الأرضي الازمة او ابيع  
مطار امبايه من أعمال المتفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٧٧٩ لسنة ١٩٥٥ في شأن توزيع ملكية العقارات للتفعة  
ال العامة أو التحسين ؛

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٧٣ لسنة ١٩٦٠

باعتبار مشروع إقامة هوائي لاسلكي بجوار بني سترال  
أوتوماتيك المنصورة الجديـد من المنافع العامة والاستلاء  
بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة لهذا المشروع  
بما عليها من مبان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المواد الثانية والثالثة والسادسة عشر من القانون  
رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن توزيع ملكية العقارات للتفعة العامة أو التحسين ؛  
وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بتعديل الأحكام الخاصة بتوزيع  
الملكية للتفعة العامة والإستلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ — يعتبر من المنافع العامة مشروع إقامة هوائي لاسلكي بجوار  
بني سترال أوتوماتيك المنصورة الجديـد بقسم ثانى شرطة مدينة المنصورة  
محافظة الدقهلية في المكان الموضح بالذكره والرسم المرافقين لهذا القرار .

مادة ٢ — تستولى هيئة الوصلات السلكية واللاسلكي بطريق  
التنفيذ المباشر على قطعة الأرض البالغ مساحتها ٩٣١,٠٠ مترًا مربعًا  
تقريباً الازمة لهذا المشروع والمعروفة بالأرقام ٥٩٠٥٧ ، ٥٥٧  
مهد فريد و زفاف يونس نمرة ٢ تتنظيم بمدينة المنصورة (وبرقم ٤ ألف  
عوايد بشارع الأمير عبد المنعم) والمحدودة ذاتى :

الحد البحري : بعضه بجوار السترال أوتوماتيك الجديـد رقم ٢  
المنصورة وبعضه الملك رقم ٢٠٣ على شارع الجمهورية بطول  
٥٧ متراً .

الحد القبلي : شارع محمد فريد (الأمير عبد المنعم سابقاً) بطول  
٧٧٤ متراً .

الحد الشرقي : بعضه زفاف يونس رقم ٢ وبعضه الملك ٤ تتنظيم  
زفاف يونس بطول ٢٨,١٥ متراً .

الحد الغربى : شارع بنك مصر (مستجد) بطول ١٢,٨٥ متراً .  
وهذه الأرض مملوكة ظاهر بالشركة أوتوماتيك المنصورة وتقع  
الرئيسى ٢٧ شارع محمد عن اعراب (الميدان سابقاً) بالقاهرة .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويحمل به في أقيم  
مصر من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ جمادي الآخرة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**  
رقم ٢٢٧٧ لسنة ١٩٦٠

باعتبار مشروع إقامة بنى يضم أجهزة المواصلات اللاسلكية الخارجية وأجهزة سترايل أوتوماتيك سعة ٣٠٠ خط بجهة المنشية قسم شرطة المنشية محافظة الإسكندرية من المنافع العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة لهذا المشروع بما عليها من مبان

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على المواد الثانية والثالثة والسادسة عشر من القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزعع ملكية العقارات للنفع العامة أو التحسين، وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بتعديل الأحكام الخاصة بتزعع الملكية للنفع العامة والاستيلاء على العقارات،

**قرر :**

مادة ١ - يعتبر من المنافع العامة مشروع إقامة بنى يضم أجهزة المواصلات اللاسلكية الخارجية وأجهزة سترايل أوتوماتيك سعة ٣٠٠ خط بجهة المنشية قسم شرطة المنشية محافظة الإسكندرية في المكان الموضح بالذكرة والرسم المرافقين لهذا القرار.

مادة ٢ - تستولى هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض البالغ مساحتها ١١٧٩,٥٠ مترًا مربعًا تقرها الازمة لهذا المشروع بما عليها من مبانى العقارات رقم ٤ شارع البورصة القديمة ورقم ٦ شارع سان مارك ورقم ١٣ شارع سعد زغلول بجهة المنشية قسم شرطة المنشية محافظة الإسكندرية والمحدودة كالتالى :

- البحري : شارع سعد زغلول بطول ٢٩,٨٦ مترًا.
- الشرق : شارع البورصة القديمة بطول ٤٠,٦٨ مترًا.
- القبل : شارع سان مارك بطول ٣٠,٤٥ مترًا.

الغربي : أملاك هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية بطول ٥٣٦,٧٥ مترًا.

المملوكة ظاهرة بالورثة المرحوم زكي ابراهيم منصور ومعين عليها حارسا قضائياً الأستاذ أحmed كي منصور المحاكي وعنوانه ٣ شارع مبانى الغرب بالمنشية، ومعظم حجرات الدور العلوى وحجرات السطوح مؤجرة لمراكز الفافة الحرة بالإسكندرية وال محلات التجارية بالدور الأرضى مؤجرة بأسماء : السويفي وعبد النعم ، ومعرض بن صباح ، وسيد سيد عطيه وشركاه ، وججاج سليمان حسين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويسلم به

فيإقليم مصر من تاريخ نشره ٤

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بتزعع الملكية للنفع العامة والاستيلاء على العقارات ، وببناء على ما أرتأه مجلس الدولة ،

**قرر :**

مادة ١ - يعتبر من أعمال الملكية العامة مشروع تزعع ملكية الأراضي الازمة توسيع مطار امبابة بمحافظة الجيزة الموقع بجانبها وموقعها ومساحتها بالشروط المرفقة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويسلم به من تاريخ نشره ٤

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ٢٢٧٦ لسنة ١٩٦٠

باعتبار مشروع إنشاء مخزن رئيس هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية بجوار مبني السстраيل أوتوماتيك بالعبابة من المنافع العامة

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على المادتين الثانية والثالثة من القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزعع ملكية العقارات للنفع العامة أو التحسين ،

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بتعديل الأحكام الخاصة بتزعع الملكية للنفع العامة والاستيلاء على العقارات ،

**قرر :**

مادة ١ - يعتبر من المنافع العامة مشروع إنشاء مخزن رئيس هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية بشارع أحد سعد النابع لقسم شرطة الوايلى محافظة القاهرة في المكان الموضح بالذكرة والرسم المرافقين لهذا القرار .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويسلم به في إقليم مصر من تاريخ نشره ٤

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر